اللجنة العمانية لحقوق الإنسان
Oman Human Rights Commission

التقرير السنوي

٢٠١٨م

اللجنة العمانية لحقوق الإنسان
Oman Human Rights Commission

التقرير السنوي
٢٠١٨م

«إن الإنسان.. في كل التجارب الناجحة للأمم والشعوب.. هو غاية التنمية يجني ثمارها ويسعد بمكاسبها، وهو أيضا وبنفس المستوى من الأهمية وسيلة التنمية وأداتها الفعالة لتجسير خططها وبرامجها إلى واقع ملموس يحقق الخير للجميع.»

من خطاب جلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم في العيد الوطني العشرين ١٨ نوفمبر ١٩٩٠م

المقدمة

حرصت السلطنة منذ بداية عهد النهضة المباركة بقيادة حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم – حفظه الله ورعاه – على الاهتمام بحقوق الإنسان المواطن والمقيم، حيث تجسَّد ذلك في ترسيخ بناء الدولة العصرية القائمة على مبادئ الحق والعدل والمساواة لكافة أفراد المجتمع وفقاً للنظام الأساسي للدولة، والمواثيق والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان.

كما توجَّت السلطنة اهتمامها بحقوق الإنسان بإنشاء «اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان» بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٨/١٢٤) لتصبح آلية وطنية مستقلة تُعنى بمتابعة ومراقبة كافة مواضيع حقوق الإنسان بالسلطنة وفق الأهداف والاختصاصات والمسؤوليات التي حددها المرسوم السلطاني، ورسمت خطوط عملها اللائحة الداخلية.

وبناءً على ما نصت عليه المادة رقم (١١) من ملحق أحكام اللجنة، وتحديد اختصاصاتها بأن تعد تقريراً سنوياً عن جهودها ونشاطها مُتضمناً أية اقتراحات أو توصيات فإنها يسرها أن تقدم هذا التقرير عن عام ٢٠١٨م، والذي يوجز أهم الخطوات التي تمت خلال تلك الفترة، ويقدم إيجازاً لما تم في مجال حقوق الإنسان بالسلطنة.

وإذ تؤكد "اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان" على أهمية التعاون والتنسيق بينها وبين الجهات المختصة بالحكومة والمجتمع، فإنها تتوجه بكل الشكر والتقدير إلى كافة تلك الجهات لدورها في تعزيز عمل اللجنة، وتسهيل مهامها الإنسانية النبيلة.

والله ولي التوفيق ،،،

المحتويات

حقوق الإنسان في السلطنة

أولا: الحقوق المدنية والسياسية ١٢

ثانيا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٧

ثالثا: الحقوق البيئية والتنموية ٢٣

رابعا: الفئات الأحق بالرعاية ٢٤

أنشطة اللجنة وأعمالها

أولاً: التقارير التي تعاملت معها اللجنة ٣٢

ثانيا: المشاركات الخارجية للجنة ٣٤

ثالثاً: التوعية والتثقيف ٣٧

رابعا: التدريب وبناء القدرات لموظفي اللجنة ٤٢

نشأة اللجنة:

تم إنشاء اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٨/١٢٤) لتصبح كياناً وطنياً مستقلاً لنشر ثقافة حقوق الإنسان والعمل على حماية حقوقه وصونها على أرض السلطنة.

وتنظر الأمم المتحدة إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان باعتبارها شريكا فاعلاً في تعزيز ومتابعة تنفيذ الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان على المستوى الوطني. ويعد إنشاء السلطنة للجنة العمانية لحقوق الإنسان، إدراكا منها بأهمية تعزيز هذه الحقوق وتأكيداً على القبول المعلن للاتفاقيات المرتبطة بذلك. حيث انعكس ذلك على الاختصاصات والمهام الموكلة للجنة والتي حددها مرسوم إنشائها. وتتكون اللجنة من أمانة عامة تتولى تنفيذ ومتابعة اختصاصاتها، وأعضاء يتم تعيينهم بمرسوم سلطاني كل ثلاث سنوات، ويتولون رسم السياسات العامة للجنة وخطط عملها.

الرؤية:

أن تكون اللجنة منبرا وطنيا فاعلا في دعم وتعزيز وحماية حقوق الإنسان لدى جميع شرائح المجتمع ومؤسساته.

الرسالة:

غرس ثقافة حقوق الإنسان لدى أفراد المجتمع ومؤسساته المختلفة، وتعزيز ممارستها، والعمل على حمايتها وفق المبادئ والتشريعات المحلية والدولية المنظمة لذلك.

الاختصاصات:

- متابعة حماية حقوق الإنسان وحرياته في السلطنة وفقاً للنظام الاساسي للدولة والمواثيق والاتفاقيات الدولية.
- رصد ما قد تثيره الحكومات الأجنبية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية من ملاحظات في مجال حقوق الإنسان في السلطنة والتنسيق مع الجهات المعنية للتحقق منها والرد عليها.
- تقديم المشورة للجهات المعنية في الدولة في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان وحرياته والمساهمة في إعداد التقارير التي تتناول هذه المواضيع.
- رصد أية مخالفات أو تجاوزات متعلقة بحقوق الإنسان في الدولة والمساعدة في تسويتها وحلها.

- اقتراح خطة سنوية تتضمن التدابير الوطنية اللازمة لنشر ثقافة حقوق الإنسان، ورفعها لمجلس الوزراء للاعتماد، ومن ثم التنسيق مع جهات الاختصاص لضمان حسن تنفيذها.

وقد وسعت اللائحة الداخلية للجنة من اختصاصاتها لتشمل الزيارات الميدانية، ومناقشة المسؤولين، والاشتراك والمساهمة في إعداد التقارير التي تصدرها الجهات المعنية والمتعلقة بحقوق الإنسان، وتقديم المشورة للجهات المعنية في الدولة بمسائل حماية حقوق الإنسان. حيث ورد في المادة رقم (١٢) من الباب الثاني المعنون بـ «نظام العمل الداخلي» ما نصه:

- القيام بالزيارات الميدانية للتحقق من مدى التزام الجهات المعنية بمبادئ حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- تقديم المشورة بخصوص كل ما تطلبه منها الجهات المعنية في الدولة والمتعلقة بمسائل حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- التنسيق مع الجهات المعنية بالسلطنة لتكليف من ترى اللجنة ضرورة مناقشتهم للحضور أمامها لمناقشتهم فيما يرد من انتهاكات لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- الاشتراك والمساهمة في إعداد التقارير الصادرة من الجهات المعنية بموضوعات حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

حقوق الإنسان في السلطنة

أولًا: الحقوق المدنية والسياسية

ترتبط الحقوق المدنية والسياسية بعددٍ من الحقوق الفرعية التي ترمي إلى تعزيز الحرية الشخصية، والمشاركة الفاعلة للإنسان في الحياة السياسية، والحياة العامة في بيئة مصانة بالقانون والعدالة في التقاضي. ويفرد هذا التقرير حالات الرصد والبلاغات التي تلقتها اللجنة في عام ٢٠١٨م؛ حيث بلغت البلاغات المرتبطة بهذه الحقوق ٧ بلاغات، كما رصدت اللجنة ١٣ حالة بطرق مباشرة وعبر وسائل الاتصال المختلفة.

التسامح الديني والتعايش السلمي:

«حرية القيام بالشعائر الدينية طبقاً للعادات المرعية مصونة على ألا يخل ذلك بالنظام العام أو ينافي الآداب» المادة (٢٨) من النظام الاساسي للدولة

يشكل التسامح الديني والتعايش مع الأفراد من جنسيات ومرجعيات عرقية ودينية مختلفة علامة بارزة للمجتمع العماني. وأشادت التقارير الدولية مثل تقرير وزارة الخارجية الأمريكية المتعلق بالحريات الدينية التي يتمتع بها العُمانيون وغير العُمانيين في السلطنة حيث حصلت السلطنة على المركز الأول عالميًا في خلوها من الإرهاب حسب تقرير التنافسية العالمية لهذا العام، والمركز الرابع عالميا كأفضل وجهة للوافدين حسب الدراسة الاستطلاعية التي أجراها موقع (Expat Insider). ولم تسجل في السلطنة أية صراعات دينية أو مذهبية، بل أن القانون في السلطنة يجرم أية أفعال تمييزية أو التعرض والإساءة إلى أصحاب المذاهب والديانات الأخرى. وبينت المادة (٢٦٩) من قانون الجزاء العماني العقوبة المقررة للمخالفين «يعاقب بالسجن من ٣ – ١٠ سنوات كل من ارتكب أحد الأفعال التالية:

أ. التطاول على الذات الإلهية، أو الإساءة إليها، باللفظ أو الكتابة أو الرسم أو الإيماء، أو بأي وسيلة أخرى.

ب. الإساءة إلى القرآن الكريم أو تحريفه، أو تدنيسه.

ج. الإساءة إلى الدين الإسلامي أو إحدى شعائره، أو سب أحد الأديان السماوية.

د. التطاول على أحد الأنبياء أو الإساءة إليه باللفظ أو الكتابة أو الرسم أو الإيماء، أو بأي طريقة أخرى.

ه. تخريب أو تدنيس مبان أو شيء من محتوياتها إذا كانت معدة لإقامة شعائر دينية للدين الإسلامي أو لأحد الأديان السماوية الأخرى.

ويتقاطع هذا التوجه مع القوانين الدولية الرامية إلى ضرورة حماية الحقوق الدينية، ومنها العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. حيث جاء في المادة(٢٠) رقم(٢) منه «تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية، أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف».

التقاضي:

«التقاضي حق مصون ومكفول للناس كافة. ويبين القانون الإجراءات والأوضاع اللازمة لممارسة هذا الحق وتكفل الدولة، قدر المستطاع، تقريب جهات القضاء من المتقاضين وسرعة الفصل في القضايا.» المادة (٢٥) من النظام الأساسي للدولة

تعزيزا للمؤسسة القضائية واستقلاليتها وسرعة تعاملها مع القضايا المنظورة، صدر في عام ٢٠١٨ م مرسومان سلطانيان، قضى المرسوم السلطاني رقم (٢٠١٨/١٣) بتعيين قضاة في المحكمة العليا، وقضى المرسوم السلطاني رقم (٢٠١٨/١٦) بإصدار تعديلات على بعض أحكام قانون القضاء العسكري، تتضمن إنشاء هيئة قضائية مستقلة تسمى « القضاء العسكري».

وفي إطار هذا الحق، تلقّت اللجنة بلاغًا مفاده تأخر نظر الجهات القضائية في دولة أوروبية لقضية أحد المواطنين دون معرفة أسباب التأخير، وقد خاطبت اللجنة وزارة الخارجية في السلطنة التي تولت متابعة الموضوع مع الجهات المختصة في تلك الدولة.

وتابعت اللجنة أيضا قضية المواطنين العمانيين الذين كانوا محتجزين في جمهورية الهند بتهمة الزواج من قاصرات. وذلك عبر تواصلها الدائم مع وزارة الخارجية العُمانية، ولقائها السفير الهندي في السلطنة والتواصل مع نظيرتها اللجنة الوطنية الهندية لحقوق الإنسان للتأكيد على ضرورة حماية حقوق أولئك المواطنين والوقوف مع أهالي المحتجزين ومتابعة أحوالهم، كما قام فريق من اللجنة بزيارة المحتجزين في الهند والالتقاء بمحاميهم وتقديم العون اللازم لهم بالتنسيق مع سفارة السلطنة وقنصليتها بالهند. وقد أثمرت هذه الجهود المشتركة مع الجهات المختصة عن تبرئة المحتجزين والإفراج عنهم على دفعتين كان آخرها في مطلع نوفمبر ٢٠١٨م.

حرية الرأي والتعبير:

«حرية الرأي والتعبير عنه بالقول والكتابة وسائر وسائل التعبير مكفولة في حدود القانون.»

المادة (٢٩) من النظام الأساسي للدولة

شهد شهر فبراير من عام ٢٠١٨م، تنظيم الدورة رقم (٢٣) من معرض مسقط الدولي للكتاب. وشارك في المعرض ٧٨٣ دار نشر من ٢٨ دولة عربية وغير عربية، وقد شاركت اللجنة في هذه التظاهره الثقافية من خلال نشر الوعي والتثقيف بشأن حقوق الإنسان وتوزيع مطبوعات اللجنة على الجمهور كما قامت اللجنة بمتابعة أية بلاغات تردها بخصوص مصادرة كتب أو حظرها ومخاطبة الجهات المعنية وفقًا لاختصاصاتها.

وأثارت بعض مواقع التواصل الاجتماعي التي ترصدها اللجنة استدعاء الأجهزة الأمنية لعدد من مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي، وبعد متابعة اللجنة للموضوع، تبين أنه تم استدعاء بعض الأشخاص لمخالفتهم القوانين المتعلقة باستخدام شبكة الإنترنت ومكافحة الجرائم الإلكترونية، وقد تم توفير جميع الضمانات المشروعة لهم ثم الإفراج عنهم دون إحالة قضاياهم للمحكمة.

وتدعو اللجنة إلى أهمية مواصلة تعزيز حرية التعبير في إطار المسؤولية الاجتماعية واحترام الثقافات والأديان والقيم السائدة في المجتمع وعدم المساس بخصوصيات الآخرين أو السعي إلى الحط من كرامتهم. كما تؤكد اللجنة على أهمية الاحتكام للإجراءات الإدارية والقانونية القائمة لأي نتاج فكري يكون محلًا للنقاش.

تكوين الجمعيات:

« حرية تكوين الجمعيات على أسس وطنية ولأهداف مشروعة وبوسائل سلمية وبما لا يتعارض مع نصوص وأهداف هذا النظام الأساسي مكفولة وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون. ويحظر إنشاء جمعيات يكون نشاطها معاديًا لنظام المجتمع أو سريًا أو ذا طابع عسكري، ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أية جمعية»

المادة (٣٣) من النظام الأساسي للدولة

رصدت اللجنة خلال عام ٢٠١٨م صدور قرارات وزارية من وزارة التنمية الاجتماعية تتعلق بإشهار جمعيات جديدة كرافد يضاف إلى مؤسسات المجتمع المدني في السلطنة. حيث صدر في أغسطس من عام ٢٠١٨م، قرار وزارة التنمية الاجتماعية بإشهار جمعية «إحسان» التي تُعنى بتقديم رعاية لكبار السن ومقرها مسقط. وتهدف

الجمعية إلى تقديم الرعاية المناسبة لكبار السن وخدمات الترفيه والرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية، إضافة إلى تدريب أفراد الأسرة على كيفية التعامل مع المسنين وتأمل اللجنة أن تساهم جمعية إحسان في التوعية بحقوق المسنين، وأن تعمل على توفير الخدمات اللازمة لهم.

أماكن الاحتجاز «السجن المركزي/أماكن الحبس الاحتياطي»:

«لا يجوز الحجز أو الحبس في غير الأماكن المخصصة لذلك في قوانين السجون المشمولة بالرعاية الصحية والاجتماعية.»

المادة (١٩) من النظام الأساسي للدولة

نفذت اللجنة خلال عام ٢٠١٨م عددًا من الزيارات لأماكن الاحتجاز والسجن المركزي للاطلاع على المرافق والخدمات المتوفرة ومتابعة أوضاع المحكومين. والتقت اللجنة بخمسة عشر نزيلًا بصورة مباشرة، كما تصل إلى اللجنة بصفة دورية رسائل مكتوبة تتضمن شكاوى وملاحظات من النزلاء، يتم على إثرها تنظيم زيارات خاصة لهم ومناقشة أوضاعهم مع إدارة السجن.

وصدر بتاريخ ١٩ فبراير ٢٠١٨م، حكم قضائي من دائرة الاستئناف بمحكمة القضاء الإداري يقضي بتمكين النزيل من حق التمتع بالخلوة الشرعية، وألزم الحكم إدارة السجن بضرورة توفير البيئة المناسبة لذلك. وناقشت اللجنة ذلك مع المعنيين في الإدارة العامة للسجون أثناء زيارتها لهم من قبل المختصين باللجنة يوم الخميس الموافق ١٣ ديسمبر ٢٠١٨م، وأفادوا بأن توفير الخلوة الشرعية للسجناء يعد أمرا جديدًا ولا يزال الموضوع تحت الدراسة.

ورصدت اللجنة عبر وسائل التواصل الاجتماعي وفاة نزيل بالسجن المركزي أثناء قضائه فترة محكوميته. وللوقوف على أسباب الوفاة، خاطبت اللجنة الإدارة العامة للسجون وحصلت على رد منها وتقرير طبي صادر من مستشفى مدني يوضحان بأن الوفاة كانت طبيعية.

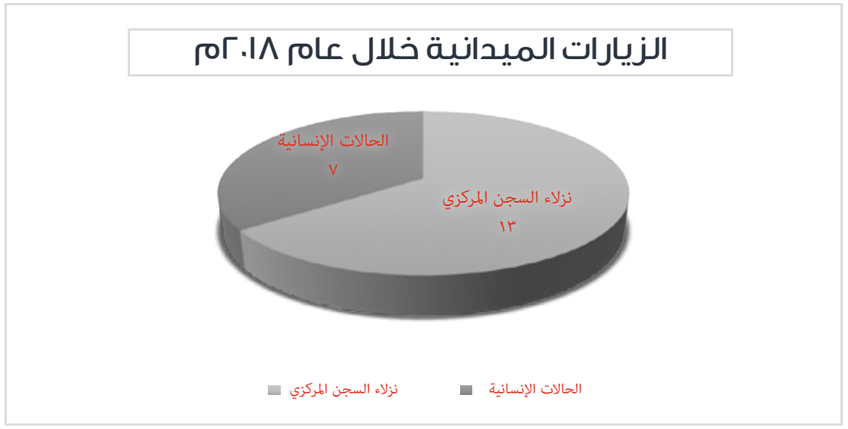

كما تلقّت اللجنة تقريرًا خارجيًا محولًا إليها من وزارة الخارجية العُمانية عن مواطن فرنسي الجنسية، جاء فيه أنه تم احتجازه في السلطنة لمدة أربعة أشهر وأنه تعرّض للتعذيب والمعاملة غير الإنسانية ولم يتم تمكينه من حقوقه المشروعة. وللوقوف على ما ورد في التقرير، خاطبت اللجنة الادعاء العام وشرطة عُمان السلطانية حول ما ورد في التقرير. ورد الادعاء العام بنفي الادعاءات بشأن التعذيب وتأكيد حصوله على حقوق التقاضي العادلة وأفاد بأن المذكور ضبط بحوزته عند وصوله مطار مسقط الدولي مجموعة كبيرة من مواد المؤثرات العقلية، وبعد التثبت بأنها كذلك، ولكونها مُجرّمَة وفق القوانين المعنية تم إحالة القضية إلى المحكمة المختصة، والتي قضت بإدانته وإبعاده من البلاد بعد انتهاء العقوبة.

الجنسية:

«الجنسية ينظمها القانون، ولا يجوز إسقاطها أو سحبها إلا في حدود القانون»

المادة (١٥) من النظام الأساسي للدولة

كفل النظام الأساسي للدولة حق الحصول على الجنسية وفق الضوابط والشروط التي تضمنها قانون الجنسية العُماني. ومنحت الدولة بموجب عدد من المراسيم السلطانية الجنسية العُمانية لعدد (١٨٠) شخصًا. وفي هذا الإطار، استطاعت اللجنة بالتعاون مع وزرة التنمية الاجتماعية من تمكين طفل عُماني يبلغ من العمر ١٦ عامًا من استخراج وثائق رسمية له نظرًا لعدم حصوله عليها بسبب خلاف بين الأبوين كان محل نظر في إحدى المحاكم في السلطنة. وفي شهر أكتوبر من عام ٢٠١٨م، حصل على جواز سفر عُماني، وبطاقة شخصية بما يمكنه من التمتع بحقوقه المشروعة.

وتابعت اللجنة خلال عام ٢٠١٨م ثلاثة بلاغات تتعلق بأشخاص تقدموا بطلب الحصول على الجنسية من الجهات المختصة التي لها كل التقدير على تجاوبها الدائم وتعاملها وفق القانون المعمول به في هذا الشأن.

الاختفاء القسري:

لا يجوز الحجز أو الحبس في غير الأماكن المخصصة لذلك في قوانين السجون المشمولة بالرعاية الصحية والاجتماعية.

المادة (١٩) من النظام الأساسي للدولة

حصلت اللجنة على رد من الادعاء العام على خلفية الاستفسار المقدم لها من قبل منظمة العفو الدولية حول احتجاز أربعة مواطنين لم يتم الإفصاح عن مكان تواجدهم، أو معرفة التهم المنسوبة إليهم أو إبلاغ

ذويهم بها، وعدم السماح لهم بالاتصال بعائلاتهم ومحاميهم. حيث جاء في رد الادعاء العام بأن المحتجزين متهمون في قضية أمنية، وهم على علم بالتهمة الموجهة إليهم، وقد أحيلت قضيتهم إلى المحكمة، وسمح لهم بالتواصل مع ذويهم وتوكيل محامين لهم. وأكد الادعاء العام بأن المتهمين حصلوا على جميع الضمانات القانونية المقررة فضلا عن توفير العناية الطبية اللازمة لهم. وتواصلت اللجنة مع أحد محامي المتهمين الذي أكد حصول المتهمين على جميع ضمانات المحاكمة العادلة. وقد صدرت أحكام قابلة للإستئناف تدين المتهمين في القضايا المنسوبة إليهم.

ثانيا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

ترتبط الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالحقوق المادية للفرد، وتهتم بتوفير البيئة الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للعيش الكريم والتي تشمل العمل، والضمان الاجتماعي، والصحة، والتعليم، والغذاء، والمياه ، والسكن، والثقافة. وتلقت اللجنة (١٨) بلاغًا ورصدت (١٢) موضوعًا ارتبطت بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية موزعة على الحقوق الفرعية التالية:

السكن الملائم:

سعيًا من الحكومة من أجل توفير بدائل مناسبة أمام المواطنين الباحثين عن مساكن صحية تتوفر فيها جميع الخدمات، وضعت وزارة الإسكان في أكتوبر ٢٠١٨م حجر الأساس لباكورة مشاريع الأحياء السكنية المتكاملة بولاية بركاء. ويتضمن المشروع، ١٠٠٠ وحدة سكنية متنوعة يتم بناؤها خلال ٤ سنوات. وتعد هذه خطوة كبيرة وهامة لتعزيز حق الحصول على السكن الملائم.

وفي إطار هذا الحق، تلقّت اللجنة (٨) بلاغات تمحورت حول التعجيل في الحصول على مساكن اجتماعية والمساعدة المالية الإسكانية. ورغم الأوضاع الاقتصادية التي تمر بها السلطنة كغيرها من الدول، فقد حصلت اللجنة على ردود إيجابية من وزارة الإسكان بوضع هذه الطلبات ضمن أولويات الوزارة. وبحثًا عن منافذ أخرى، خاطبت اللجنة بعض الجمعيات الأهلية الداعمة للحالات الإنسانية منها جمعية دار العطاء لتوفير السكن الملائم لهم.

العيش الكريم والضمان الاجتماعي:

وفقًا للنشرة الإحصائية الصادرة من وزارة التنمية الاجتماعية في النصف الأول لعام ٢٠١٨م، بلغت حالات الضمان الاجتماعي في السلطنة حوالي (٧٨٢٣١) حالة، بمخصصات مالية بلغت حوالي (٦١) مليون ريال

عُماني. وتم ابتعاث حوالي (٢٢٧٠) طالبًا وطالبة من أبناء أسر الضمان الاجتماعي لمواصلة تعليمهم العالي للعام الدراسي (٢٠١٧م/٢٠١٨م) على نفقة الحكومة في مختلف الجامعات والكليات الحكومية والخاصة داخل السلطنة وخارجها.

الرعاية الأسرية:

«الأسرة أساس المجتمع، وينظم القانون وسائل حمايتها، والحفاظ على كيانها الشرعي، وتقوية أواصرها وقيمها، ورعاية أفرادها وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم..»

المادة (١٢) من النظام الأساسي للدولة

تعزيزا للرعاية الأسرية وتحقيقا لاستقرارها، رصدت اللجنة في عام ٢٠١٨م صدور اللائحة التنظيمية لحساب التكافل الاجتماعي بموجب قرار وزير التنمية الاجتماعية رقم (٢٠١٨/٩٥). وتضمنت اللائحة الفئات المستفيدة من هذا الحساب وهي المرأة وأولادها والأب والأم المحكوم لهم بالنفقة، والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنون والجمعيات الأهلية.

الأمان الأسري:

«الأسرة أساس المجتمع وينظم القانون وسائل حمايتها، والحفاظ على كيانها الشرعي وتقوية أواصرها ورعاية أفرادها وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم.»

المادة (١٢) من النظام الأساسي للدولة

تدخلت اللجنة في تسوية عدد من الحالات المتعلقة بالأمان الأسري. حيث زارت اللجنة هذه الحالات وأعدت تقارير بشأنها وتواصلت مع الجهات المختصة لتسويتها. تعلقت الحالة الأولى بطفل تعرض إلى أزمات نفسية واجتماعية بسبب انفصال الأبوين، والحالة الثانية لطفل لم تستخرج له هوية ووثائق رسمية مما أدى إلى حرمانه من حقوقه المشروعة في التعليم وغيره، وقامت اللجنة بزيارات ميدانية لدراسة الحالات والوقوف على واقع الأسر المعيشي ومدى توفر الأمان والاستقرار الأسري، وإحالتها إلى وزارة التنمية الاجتماعية لاتخاذ الإجراءات القانونية المطلوبة حيث تأكدت اللجنة من قيام الجهة المختصة بالوقوف على هذه الحالات ومعالجتها.

الصحة:

«... تعنى الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة، وتسعى لتوفير الرعاية الصحية لكل مواطن، وتشجع على إنشاء المستشفيات والمستوصفات ودور العلاج الخاصة بإشراف من الدولة ووفقا للقواعد التي يحددها القانون»

المادة (١٢) من النظام الأساسي للدولة

رصدت اللجنة في عام ٢٠١٨م صدور عددٍ من المراسيم والقرارات المرتبطة بالجانب الصحي والصحة العامة. حيث صدر المرسوم السلطاني رقم (٢٠١٨/١٨) القاضي بإنشاء كلية عُمان للعلوم الصحية والمعهد العالي للتخصصات الصحية وإصدار نظامهما، بما يسهم في تعزيز القطاع الصحي وتحسين الخدمات الصحية في السلطنة. وأصدر وزير البلديات الإقليمية وموارد المياه قرارًا برقم (٢٠١٨/٢٢٦) بتعديل بعض أحكام لائحة الاشتراطات الصحية الخاصة بالأنشطة ذات الصلة بالصحة العامة، وتضمن التعديل الاشتراطات الملزم توافرها في نشاط المقاهي المتحركة والباعة المتجولين. وأصدر وزير الصحة قرارًا برقم (٢٠١٨/١٧٩) بإصدار اللائحة التنظيمية لنقل وزراعة الأعضاء والأنسجة البشرية بما يضمن إجراء عمليات نقل الأعضاء، والأنسجة البشرية، وزراعتها للحفاظ على الحياة، ولأغراض علاجية فقط ويحظر ما دون ذلك. كما تضمنت اللائحة الشروط الواجب توافرها في المتبرع الحي بعضو أو نسيج أو خلايا من جسمه، وحددت شروط التبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية من الميت.

وتثمن اللجنة إعلان وزارة الصحة في نوفمبر ٢٠١٨م عن بدء الأعمال التحضيرية لإنشاء «مستشفى السلطان قابوس الجديد بصلالة»، و«مستشفى السويق «ومستشفى خصب». وتضاف هذه المشاريع إلى توجه الدولة في تعزيز حق الحصول على الرعاية الصحية المناسبة لأفراد المجتمع في السلطنة. وخاطبت اللجنة الجهات المعنية حول أهمية تخصيص أماكن آمنة لحالات الاضطرابات النفسية والعقلية. إضافة الى أهمية الإسراع في توفير المراكز المتخصصة لمرضى التوحد وتوسيع رقعة انتشارها في السلطنة. وخلال عام ٢٠١٨م تلقت اللجنة ثلاثة بلاغات تتعلق بطلب الحصول على فرصة للعلاج خارج السلطنة، خاطبت اللجنة بشأنها الجهات المختصة.

العمل وتولي الوظائف العامة:

رصدت اللجنة في عام ٢٠١٨م صدور (٦) قرارات وزارية تتعلق بالعمل، خمسة منها تتعلق بالقطاع الخاص. حيث صدر عن وزارة القوى العاملة القرار رقم (٢٠١٨/١١٣) بتحديد نسبة القوى العاملة الوطنية في منشآت

القطاع الخاص العاملة في مجال التأمين، والذي يهدف إلى توفير فرص عمل للقوى العاملة العُمانية. وجاء قرار وزارة القوى العاملة رقم (٢٠١٨/١٥٣) بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٢٠١٨/٤٠) بشأن تنظيم العمل لبعض الوقت داعما للراغبين في العمل الجزئي مثل الطلاب وفقًا لظروفهم الخاصة، ويساعد العامل في توسعة مجالات عمله وانتاجيته، وتحسين وضعه الاقتصادي. وحدد القرار شروط العمل الجزئي وذلك لتنظيمه والحفاظ على حقوق العامل.

وتنظيما لمسألة ترك العمل للقوى العاملة غير العُمانية وما يترتب على ذلك من تبعات مالية، صدرت بموجب قرار وزارة القوى العاملة رقم (٢٠١٨/٢٧٠) اللائحة التنظيمية بشأن الإبلاغ عن ترك القوى العاملة غير العُمانية للعمل، حيث تضمنت اللائحة الحالات التي لا يجوز الإبلاغ عنها، كما بينت الحالة التي يتم فيها اعتماد البلاغ والمستندات اللازم توافرها لاكتمال البلاغ، وقد أعطت اللائحة الحق للعامل في الاعتراض على البلاغ وكذلك الحق لصاحب العمل في الرجوع عن البلاغ، كما تضمنت الآثار المترتبة على البلاغ والجزاءات الإدارية.

وصدر عن الوزارة أيضا القرار رقم (٢٠١٨/١٣٣) بتعديل بعض أحكام اللائحة التنظيمية لتدابير السلامة والصحة المهنية في المنشآت الخاضعة لقانون العمل. ويساهم هذا القرار على الحد من مخاطر تعاطي المواد المؤثرة عقليًا في موقع العمل وذلك من خلال قيام المنشأة بعمل فحوصات دورية وضمان سلامة العامل ومتلقى الخدمة من الاضرار الناتجة عن تعاطي المؤثرات العقلية.

ولتغطية حاجات سوق العمل من الكوادر المدربة، صدرت بموجب قرار وزارة القوى العاملة رقم (٢٠١٨/١٥٧) اللائحة التنظيمية لبرنامج الدبلوم المهني في المؤسسات التدريبية الخاصة. ويستمر البرنامج لسنتين، ويهدف الى تلبية حاجة سوق العمل ورفع نسب التعمين في القطاع الخاص وهو ما يعزز مراكز التدريب المهني الخاصة والوحدات التدريبية داخل المؤسسات التعليمية الخاصة.

وعلى مستوى العاملين في القطاع العام، أصدر مجلس الخدمة المدنية القرار رقم (٢٠١٨/٧) بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية، فيما يخص الوظائف التي تعتمد على الامتحانات لشغلها وتلك التي لا تعتمد على الامتحانات. حيث يتم الاحتكام إلى نتائج الامتحان ثم الأكبر سنا ثم أسبقية القيد في سجل القوى العاملة بالنسبة للنوع الأول، والاحتكام إلى الخبرة ثم الأكبر سنًا ثم أسبقية القيد في سجل القوى العاملة للنوع الثاني.

وتابعت اللجنة تنفيذ الأوامر السامية لحضرة صاحب الجلالة نحو دفع الترقيات المتأخرة للموظفين في القطاع المدني من دفعة عام ٢٠١٠م رغم استمرارية الظروف الاقتصادية العالمية الناجمة عن انخفاض أسعار النفط.

كما تتابع اللجنة قرار مجلس الوزراء بتوفير ٢٥ ألف وظيفة للباحثين عن عمل بالتعاون مع القطاع الخاص، فضلا عن توفير عدد من الوظائف في المؤسسات الحكومية والقطاع العسكري. ورصدت اللجنة خلال عام ٢٠١٨م، تداولًا كبيرًا في شبكات التواصل الاجتماعي خاصة (تويتر) لموضوع الباحثين عن عمل في السلطنة، حيث بلغ عددهم حسب الإحصائية الصادرة من الهيئة العامة لسجل القوى العاملة (٤٥٧١١)ألف باحث وباحثة عن عمل حتى نهاية نوفمبر ٢٠١٨م.

وتعاملت اللجنة مع حالة لعمال عُمانيين يعملون بدون عقود عمل في إحدى الشركات وبعد متابعة الموضوع، حصل العمال على تعويض مادي، وتوثيق عقودهم لدى وزارة القوى العاملة. وأحالت اللجنة إلى وزارة القوى العاملة أيضا موضوع (١٢٠٠) عامل في إحدى شركات قطاع الإنشاءات والتشييد لم تصرف لهم الشركة أجورهم لسبعة أشهر. وتولت الوزارة متابعة الأمر والذي أفضى إلى إحالة الشركة إلى القضاء للنظر فيه. كما تمكنت اللجنة من تأمين حق عامل أجنبي في استرجاع جواز سفره المحتجز من قبل صاحب العمل.

ورصدت اللجنة حالات تتعلق بصعوبة انتقال العمال الوافدين إلى أصحاب عمل آخرين لأسباب تتمثل في عدم التزام صاحب العمل بسداد الأجور، وإنهاء العقد قبل انتهاء مدة سريانه، وعدم توفير عمل للعامل الوافد. كما رصدت اللجنة اشتراطات غير مبررة للسماح للعامل الوافد بالانتقال إلى صاحب عمل آخر تمثلت في طلب مبالغ مالية كبيرة من العامل أو صاحب العمل الجديد أو التلويح بترحيله من البلد. ونظرا لما يترتب على هذه الممارسات من عدم تحقيق للتوازن بين مصلحة العامل الوافد وصاحب العمل، ومراعاة للاعتبارات الإنسانية للعامل الوافد، فإن اللجنة تدعوا الجهات المختصة إلى مراجعة اشتراطات انتقال العامل الوافد إلى أصحاب عمل آخرين، وتمكين السلطات في اتخاذ إجراءات النقل في حال تعسف صاحب العمل.

وتشير الإحصائية الصادرة عن الاتحاد العام لعمال السلطنة بأن عدد النقابات العمالية في منشآت القطاع الخاص بلغت ٢٦١ نقابة عام ٢٠١٨م بزيادة بلغت (٦،٤٪) كما تشير الإحصاءات الى أن عدد المسرحين من القطاع الخاص بلغ (١٣٣٤)عاملا عام ٢٠١٨م.

ورصدت اللجنة البيان الصادر عن مجلس الوزراء مع بداية العام ٢٠١٩م والذي تقرر فيه إنشاء المركز الوطني للتشغيل من القطاع العام والخاص، وذلك في خطوة هامة من أجل تسريع وتيرة التشغيل ومعالجة أية معوقات أو تحديات تعترض مسار تشغيل القوى العاملة الوطنية.

التعليم:

«التعليم ركن أساسي لتقدم المجتمع ترعاه الدولة وتسعى لنشره وتعميمه.»
«توفر الدولة التعليم العام وتعمل على مكافحة الأمية وتشجع على إنشاء المدارس والمعاهد الخاصة بإشراف من الدولة ووفقا لأحكام القانون.»
المادة (١٣) من النظام الأساسي للدولة

تحرص الحكومة على توفير فرص التعليم العام للجميع، بما في ذلك أطفال المقيمين غير العمانيين العاملين في السلطنة امتثالا لاتفاقية حقوق الطفل وقانون الطفل. وتتابع وزارة التربية والتعليم بصفة دورية أعداد الطلبة الذين يتم تسجيلهم فعليا عند فتح باب التسجيل في المدارس من خلال مقارنتها بالسجلات الرسمية للمواليد. وتستخدم الوزارة وسائل تذكير مختلفة لحث أولياء الأمور على تسجيل أبنائهم قبل أن يتخذ في حق المتخلفين منهم إجراءات قانونية. ورصدت اللجنة في عام ٢٠١٨، قرار وزارة التعليم العالي رقم (٢٠١٨/١٩) بإنشاء الجامعة الوطنية للعلوم والتكنولوجيا، وذلك من خلال دمج كليتي كالدونيان الهندسية وعمان الطبية، لتضم ثلاث كليات هي كلية الهندسة، وكلية الطب والعلوم الصحية، وكلية الصيدلة.

وفي إطار حق التعليم، رصدت اللجنة حالة لمواطن من ذوي الإعاقة يعاني من صعوبة أداء الامتحانات التحريرية ويحتاج إلى وقت إضافي تقديرا لإعاقته الحركية. وعليه تواصلت اللجنة مع المؤسسة التعليمية التي استجابت لطلبه.

الثقافة:

«ترعى الدولة التراث الوطني وتحافظ عليه، وتشجع العلوم والفنون والآداب والبحوث العلمية وتساعد على نشره».
المادة ١٣ من النظام الأساسي للدولة

حرصت السلطنة على حماية تراثها الثقافي المادي و هي (المواقع والهياكل والآثار ذات القيمة التاريخية أو الدينية أو الثقافية أو الجمالية)، وغير المادي وهي (التقاليد والعادات والممارسات والمعتقدات الجمالية والروحية، واللغات الدارجة أو غيرها من اللغات، وأشكال التعبير الفنية، والفلكلور)، والتراث الطبيعي (المحميّات الطبيعية، وغيرها من مناطق التنوع البيولوجي المحمية، والمنتزهات التاريخية والحدائق والمناظر الطبيعية الثقافية). حيث تم خلال العام ٢٠١٨م، الانتهاء من ترميم قلعة قلهات التي تعد من القلاع الأثرية بالسلطنة لما حفل به المكان من أحداث تاريخية.

وفي الإطار الثقافي، بلغ عدد المسارح في سلطنة عمان حسب الإحصائيات التي نشرها المركز الوطني للإحصاء والمعلومات في الإصدار الرابع لعام ٢٠١٨م، ١٤ مسرحا، واستضافت ١٣٢ عرضًا مسرحيًا.

كما شهد عام ٢٠١٨م، إعلان نتائج الفائزين بمسابقة جائزة السلطان قابوس للثقافة والفنون والآداب للدورة السابعة. وخصصت جائزة هذا العام للعمانيين للتنافس في ثلاثة مجالات هي (مجال دراسات التراث الثقافي غير المادي) عن فرع الثقافة، و(مجال الأفلام القصيرة) عن فرع الفنون، و(مجال الشعر الشعبي) عن فرع الآداب.

وبالإضافة إلى العناوين المعروضة في جميع الحقول الثقافية والتي وصل عددها نحو نصف مليون عنوان، حيث شهد معرض مسقط الدولي للكتاب بالتنوع الكبير في الفعاليات والأنشطة الثقافية توزعت بين الندوات، والمحاضرات، والقراءات الأدبية، والمسابقات التي شارك في إحيائها عدد من الجامعات والكليات، ومؤسسات المجتمع المدني، والمراكز العلمية والبحثية، والمكتبات. وقد شاركت اللجنة في المعرض بركن خاص لها بالإضافة إلى تنظيم فعاليتين إحداها ندوة عن حرية التعبير ومسابقات خاصة بحقوق الطفل.

النقل والمواصلات:

تابعت اللجنة ما شهده عام ٢٠١٨م، من تطور في خدمات النقل البرية والبحرية والجوية، حيث افتتح رسميا بتاريخ ٢٠ مارس ٢٠١٨م، مبنى مطار مسقط الدولي الجديد، كما افتتح في مايو ٢٠١٨م، طريق الباطنة السريع الذي يبلغ طوله ٢٧٠ كيلو مترًا. ويعد هذا الطريق من أكبر مشاريع الطرق البرية في السلطنة ويساهم في تعزيز الحق في النقل والوصول الآمن لمرتاديه نظرا لمواصفات الأمن والسلامة التي يتمتع بها. ونظرا لمشاريع الطرق الكبيرة التي تنفذها السلطنة، فقد حققت السلطنة المرتبة الثامنة عالميًا والأولى عربيًا في مؤشر جودة الطرق حسب تقرير التنافسية العالمي لعام ٢٠١٨م.

ثالثا: الحقوق البيئية والتنموية:

تعتبر خطة أهداف التنمية المستدامة التي أقرتها الأمم المتحدة في عام ٢٠١٥م وتستمر حتى عام ٢٠٣٠م من أوسع البرامج المعززة لحقوق الإنسان، حيث كان للجنة العمانية لحقوق الإنسان السبق في التعريف بهذه الأهداف وتنظيم حلقات تدريبية لتعزيز قدرات الموظفين المعنيين بالمؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني. وقد رصدت اللجنة اهتماما كبيرا من قبل مؤسسات الدولة المختلفة لتحقيق تلك الأهداف. واستضافت السلطنة خلال الفترة من ٢٦-٢٧ نوفمبر ٢٠١٨م، المؤتمر السنوي الثامن عشر بعنوان «دور الحكومات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠م» والذي شارك فيه ممثلون من الوزارات والهيئات الحكومية، وقطاع الأعمال، ومنظمات المجتمع المدني من دول عربية وأجنبية، ومنظمات دولية وإقليمية شملت برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، ومنظمة

التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (UNESCWA)، ومنظمة الشفافية الدولية (TI)، والجمعية الألمانية للتعاون الدولي (GIZ)، والبنك الدولي، والمؤسسة الأوروبية للتدريب (ETF)، وشبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية (ANND).

ولغرس مفهوم التنمية المستدامة لدى الناشئة، دشنت وزارة التربية والتعليم في نهاية نوفمبر ٢٠١٨م، جائزة السلطان قابوس للتنمية المستدامة في البيئة المدرسية، والتي تأتي منسجمة مع برنامج العمل العالمي للتعليم من أجل التنمية المستدامة الذي أعدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو).

رابعا: الفئات الأحق بالرعاية:

تصنف المرأة والطفل والمعاقون والمسنون بالفئات الأحق بالرعاية ليس لعجزها عن المساهمة في تنمية المجتمع والاعتماد على قدراتها، وإنما لضمان حصولها على حقوقها وتمكينها من الوصول إلى هذه الحقوق.

وتتابع اللجنة في هذا الشأن أوضاع هذه الفئات، والتشريعات والقرارات والإجراءات التي تصدر سنويا لحماية حقوقها. وقد رصدت اللجنة خلال عام ٢٠١٨م، إصدار وزارة التنمية الاجتماعية بموجب القرار الوزاري رقم (٢٠١٨/٩٥) اللائحة التنظيمية لحساب التكافل الاجتماعي. حيث تضمنت اللائحة الفئات المستفيدة من هذا الحساب وهي المرأة وأبناؤها، والأب والأم المحكوم لهم بالنفقة، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمسنون، والجمعيات الأهلية. ويهدف الحساب إلى تقديم الدعم المادي للمستفيدين، وإذكاء روح التكافل الاجتماعي وتعزيز الترابط بين أفراد المجتمع، وتعزيز مساهمة القطاع الخاص في إطار المسؤولية المجتمعية لخدمة أفراد المجتمع.

الطفل:

أولت حكومة السلطنة اهتماما كبيرا لحماية حقوق الطفل تمثلت في إصدار قانون الطفل، وتخصيص لجان موزعة في كل المحافظات لرصد الإساءات الواقعة عليه والتعامل معها. وقد أفضت هذه الجهود إلى تعامل لجان حماية الطفل مع أكثر من ٧٠٠ حالة إساءة خلال عام ٢٠١٨م، مما يشير إلى الدور الملموس الذي تقوم به هذه اللجان. وانطلاقا من الحرص على تعزيز الوعي بحقوق الطفل، واستجابة للملاحظة الرابعة من الملاحظات الختامية للجنة الدولية المعنية بمتابعة تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل المقدمة في عام ٢٠١٦م، فقد تبنت اللجنة في عام ٢٠١٨م برنامجا وطنيا للتوعية بحقوق الطفل بالشراكة مع وزارتي التربية والتعليم والتنمية الاجتماعية على أن يبدأ تنفيذه في عام ٢٠١٩م. ويشمل البرنامج محاضرات للقيادات الإدارية في كل المحافظات، وأخرى لأولياء الأمور، وحلقات تدريبية للمدرسين والقائمين على العملية التربوية عن مؤشرات الإساءة وكيفية التعامل معها، ومسابقات خاصة لطلاب المدارس عن حقوق الطفل. كما خصصت اللجنة احتفالها باليوم العالمي لحقوق الإنسان

لعام ٢٠١٨م عن الطفل. فأنتجت أربعة مقاطع فلمية توعوية تتحدث عن الإهمال ومخاطره على الطفل، ورعت مسابقة في الرسم لجميع طلاب مدارس السلطنة في مجالات تتعلق بحقوق الإنسان.

وأشار تقرير «دليل ورفاهية تمكين الطفل» الصادر من المركز الوطني للإحصاء والمعلومات في أكتوبر ٢٠١٨م، إلى مستويات متقدمة لرفاهية الطفل في السلطنة. وقد حققت السلطنة المرتبة ٢٩ عالميا في الرفاهية المادية، والمرتبة ٣٨ في تعلم وحقق، والمرتبة ١٨ في البقاء آمنا ومحميا والمرتبة ١٩ في البقاء على قيد الحياة آمنا ومزدهرا.

وعن متابعة اللجنة لحقوق الطفل في السلطنة، فقد تلقت في عام ٢٠١٨م، (٤) بلاغات جاء معظمها حول الحصول على الرعاية الصحية تمثلت في المطالبة بالعلاج في الخارج، وتجهيز مسكن ملائم لطفل يعاني من مرض الثلاسيميا، حتى يتمكن الأطباء من إجراء عملية زراعة النخاع العظمي له وعزله في مكان يناسب وضعه الصحي. ورصدت اللجنة (٣) مواضيع أدرجت تحت الإساءة للأطفال وقد أشار لها هذا التقرير في البند الخاص بالأمان الاسري.

الأشخاص ذوي الإعاقة:

تشير الإحصائية الصادرة من المركز الوطني للإحصاء والمعلومات لعام ٢٠١٨م، إلى أن عدد الأشخاص ذوي الإعاقة في السلطنة بلغ مع نهاية عام ٢٠١٧م، أكثر من ٣٤,٣٦٠ معاقا. وأن عدد المعاقين الذكور (٢٢,٤٣٢) بما يعادل ضعف الإناث (١١,٩٣٣). وتصدرت محافظة شمال الباطنة بقية محافظات السلطنة في عدد المعاقين المسجلين بها (أكثر من ٧ آلاف) تلاها محافظة مسقط ومحافظة الداخلية على التوالي. كما أشارت الإحصائية إلى أن حالات الإعاقة تكثر في الفئة العمرية (٠-١٠) سنوات. وذكرت إحصائية المركز ٩ أنواع رئيسة للإعاقة شملت الإعاقات (البصرية، والسمعية، والحركية، والذهنية، والصرع، والتوحد، والمهق، ومتلازمة داون، ونقص النمو). وتصدرت الإعاقة الحركية قائمة الإعاقات، تلاها الإعاقة الذهنية، فالسمعية.

لقد سجلت السلطنة حسب مؤشرات المركز الوطني للإحصاء والمعلومات ارتفاعا طفيفا في حق العمل للأشخاص ذوي الإعاقة في القطاع الحكومي، حيث بلغ عدد المعاقين الموظفين بالقطاع الحكومي في عام ٢٠١٧م، (٦٦٣) مقارنة بـ (٦٥٧) في عام ٢٠١٦م. ويزيد عدد المعاقين العاملين في القطاع الخاص عنه في القطاع الحكومي. حيث وصل العدد إلى (١٢٦٨) في عام ٢٠١٧م بزيادة ٨٧ موظفا عن عام ٢٠١٦م.

وبالنسبة لحق التعليم العام للأشخاص ذوي الإعاقة، فقد اهتمت حكومة السلطنة بإلحاقهم في مدارس التربية الخاصة داخل البلاد وخارجها. وبلغ عدد المعاقين الدارسين في هذه المدارس في عام ٢٠١٧م، حوالي ٥٦٦ طالبا وطالبة، ٣١ منهم يدرسون خارج السلطنة. كما تبنت حكومة السلطنة منذ عام ٢٠١٤م برنامج دمج المعاقين (الإعاقة السمعية والعقلية) في بعض المدارس الحكومية. وبلغت عدد مدارس الدمج في العام الدراسي ٢٠١٨/٢٠١٧م حوالي

٢١٨ مدرسة، بإجمالي ٢٤٩ فصلا دراسيا للدمج، يدرس بها أكثر من ١٧٣٠ طالبا وطالبة من ذوي الإعاقة السمعية والعقلية. وتبنت الحكومة في العام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٨م برنامج النطق والتخاطب الذي بدأ تنفيذه في ٨٣ مدرسة، والتحق به ٦٧٧ طالبة وطالبة من ذوي الإعاقة. وقد وفرت المدارس الحكومية ومدارس التربية الخاصة التي تنفذ البرنامج أخصائيين للنطق والتخاطب بلغ عددهم ٣٥ أخصائيا. وتتوفر في السلطنة فرص لذوي الإعاقة للالتحاق بمؤسسات التعليم العالي الحكومية والخاصة داخل السلطنة. كما يتم ابتعاث بعض المعاقين للخارج لمواصلة دراستهم الجامعية. ولم تتلق اللجنة خلال عام ٢٠١٨م، إلا بلاغا واحدا يفيد بوجود طفلين لديهما إعاقة سمعية ويواجهان صعوبات في التعليم في المدارس الحكومية بسبب ذلك. ووعدت الأمانة العامة لمجلس التعليم بمتابعة الموضوع وتسويته.

وتوفر الحكومة مراكز لتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة مثل مركز التقييم والتأهيل المهني، ومراكز الوفاء والتي بلغت ٢٦ مركزا في عام ٢٠١٧م، موزعة على جميع محافظات السلطنة، وتضم أكثر من ٢٢٣٠ معاقا من الفئة العمرية (٢-١٤) عاما. ويقدم مركز الأمان للتأهيل خدمات علاجية ونفسية واجتماعية وصحية للمعاقين. وتتوفر للمعاقين أيضا مراكز التأهيل الخاصة والتي زاد عددها في عام ٢٠١٧م إلى ٣٣ مركزا بعد أن كانت ٢٥ مركزا في عام ٢٠١٦م.

وتتعاون الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص في العمل على توفير احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال المساهمة في توفير مراكز تأهيل متخصصة مثل مراكز التوحد، أو الأجهزة التعويضية مثل العكازات والكراسي المتحركة والأسرة وغيرها. وبلغ عدد الأجهزة التعويضية التي صرفت لمحتاجيها من المعاقين خلال عام ٢٠١٧م، حوالي ٢٤٤٠ جهازا. وفي هذا الإطار، رصدت اللجنة مناشدة أسرة عمانية توفير التجهيزات المناسبة لأحد أطفالها المعاقين في مقر سكن الأسرة، وردت وزارة الإسكان بوضع هذا الطلب ضمن الأولويات.

وتعزيزا لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على المستوى الإقليمي، وافق المجلس الأعلى لمجلس التعاون الخليجي خلال الدورة ٣٩ في ديسمبر ٢٠١٨م على القانون الموحد لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة بدول مجلس التعاون بشكل استرشادي حيث يهدف القانون الى كفالة مشاركة الاشخاص ذوي الإعاقة، بصورة كاملة وفعالة في المجتمع، من خلال تمكينهم من ممارسة حقوق الانسان والحريات الاساسية، على قدم المساواة مع غير المعاقين وحظر التمييز بكافة نواعه و تحقيق تكافؤ الفرص بين المعاقين وغيرهم، وتوفير التسهيلات والتجهيزات اللازمة لتمكين المعاقين من الحصول على فرص متكافئة مع الآخرين مع تحديد وسائل وأساليب تحقيق أهداف هذا القانون.

وبناء على ذلك، تثمن اللجنة الدور الذي تبذله الحكومة والمؤسسات الأخرى في تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من التمتع بحقوقهم المشروعة، وسعيها لتذليل العقبات التي يمكن أن يواجهونها. وتأمل اللجنة من الجهات المختصة مواصلة توفير المراكز المتخصصة للأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية ومرضى التوحد وتوسيع نطاق انتشارها في جميع محافظات السلطنة.

وتقدر اللجنة الجهود التي تبذلها الهيئات والمؤسسات المعنية بقطاع الاتصالات في السلطنة من حيث جعل التشريعات والسياسات والممارسات معززة لمبدأ النفاذ الرقمي للأشخاص ذوي الإعاقة والذي نتج عنه حصول السلطنة في ديسمبر ٢٠١٨م على المستوى الأول بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والمستوى ١٥ عالميا في مؤشر تقييم حقوق النفاذ الرقمي الذي أجرته منظمة G3ict. وانعكس هذا الجهد على قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة في الوصول إلى الإنترنت والمحتوى الإلكتروني. وتأمل اللجنة من الجهات المختصة مواصلة مسيرتها في تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية والبصرية من الوصول إلى المعلومات والحصول عليها خاصة في المؤسسات الخدمية من خلال تبني برامج وتطبيقات ذكية تمكنهم من ذلك. وقد عرض بعض المعاقين البكم الذين زاروا اللجنة خلال عام ٢٠١٨م، تطبيقا على الهاتف المحمول يترجم لغة الإشارة إلى لغة مسموعة ويأملون تبني المؤسسات الخدمية لهذه الفكرة لتسهيل تواصلهم مع الموظفين عند مراجعتهم لها. وتشيد اللجنة في هذا الصدد بالهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون على تبنيها لأول برنامج تلفزيوني حواري على مستوى الوطن العربي يقدمه أحد المعاقين البكم.

المرأة:

تشكل المرأة في السلطنة ٥٠٪ من إجمالي السكان العمانيين حسب إحصائيات المركز الوطني للإحصاء والمعلومات لعام ٢٠١٧م. وانضمت السلطنة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في عام ٢٠٠٥م. وقدمت تقريرها الدوري الأول خلال عام ٢٠١٠م، وتقريرها الجامع الثاني والثالث خلال عام ٢٠١٦م، والذي تمت مناقشته في نوفمبر ٢٠١٧م.

تشير إحصائيات عام ٢٠١٧م، إلى تطور وضع المرأة في السلطنة في جميع المجالات. فبالنسبة لحقها في اختيار شريك حياتها، بلغت دعاوى العضل التي تم تحويلها من المحكمة العليا الى دار الوفاق حوالي ٤٩ حالة في عام ٢٠١٧م، في إشارة إيجابية إلى تمكين المرأة من التمتع بهذا الحق. وانخفضت معدلات الأمية عند الإناث من ١٢,٦٪ عام ٢٠١٣م إلى ٨,٤٪ عام ٢٠١٧م. وفيما يتعلق بعمل المرأة، فقد ارتفعت نسبة المرأة العاملة في القطاعين العام والخاص من ٣١٪ في عام ٢٠١٣ إلى ٣٣٪ في عام ٢٠١٧م. ووصل عدد المستفيدات من الدعم التمويلي لصندوق الرفد للمشاريع الصغيرة والمتوسطة حوالي ٣٠٪ في عام ٢٠١٧م. ومتابعة لحقوق المرأة في السلطنة، تلقت اللجنة ١٠ بلاغات في عام ٢٠١٨م، تتعلق بحقوق المرأة، ورصدت ٤ حالات. وقد تم تسوية هذه الحالات مع جهات الاختصاص.

كما أوصت اللجنة في دراسة قانونية أعدتها بعنوان «المرأة العمانية في كفالة زوجها الأجنبي وأبنائها» بضرورة أن يتضمن قانون إقامة الأجانب ولائحته التنفيذية كفالة المرأة العمانية لزوجها الأجنبي وأبنائها لتعزيز الاستقرار العائلي، وتطبيق مبدأ المساواة مع الرجل الذي كفل له القانون الحق في كفالة زوجته الأجنبية. وشاركت اللجنة

في إعداد التقرير الوطني الذي تقدمه حكومة السلطنة للجنة الدولية لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ضد المرأة (سيداو) باعتبارها عضوا في اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذ أحكام اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة. وفي عام ٢٠١٨م، قامت اللجنة بمتابعة توصيات الاستعراض الدوري الشامل المقدمة إلى السلطنة في عام ٢٠١٥م والمتعلقة بالمرأة. وبلغت توصيات الاستعراض المتعلقة بحقوق المرأة ٥٢ توصية قبلت السلطنة منها ٣١ توصية، ونالت ١٠ منها على قبول جزئي ورفضت ١١ توصية.

وصدر المرسوم السلطاني رقم (٣/ ٢٠١٩) والذي نص في مادته الثانية بسحب تحفظ السلطنة على الفقرة (٤) من المادة (١٥)من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي تنص على ان تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالقانون المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكناهم.

وفي إطار نشر ثقافة حقوق الإنسان، تبنت اللجنة في عام ٢٠١٨م مشروعا بحثيا لدراسة استطلاعية عن وعي المرأة العمانية بحقوقها والآليات الوطنية القائمة على حمايتها وذلك على المستوى الوطني. ومن المتوقع إكمال هذه الدراسة نهاية العام ٢٠١٩م.

ونظرا للاهتمام الدولي بموضوع الصحة الإنجابية، وتثمينا للدور الذي تقوم به الجهات المختصة في هذا الصدد، فإن اللجنة ترى بالاستمرار في تعزيز الوعي بالصحة الإنجابية والحرص على تقديم مؤشرات مستمرة في هذا الجانب. كما ترى بأهمية مراجعة السلطة الممنوحة للقاضي بتزويج القاصر وفقًا لقانون الأحوال الشخصية بما يتفق مع قانون الطفل واتفاقية حقوق الطفل التي انضمت إليها السلطنة في عام ٢٠١٤م، أو العمل على وضع مؤشرات واضحة للمصلحة المرجوة من تزويج القاصر.

المُسِنُّون:

بلغ عدد المواطنين المسنين في السلطنة (٦٠ سنة فأكثر) مع نهاية عام ٢٠١٧م حوالي ١٥٠ ألفا ويشكلون بذلك ٦٪ من عدد السكان العمانيين، وذلك حسب المؤشرات الصادرة من المركز الوطني للإحصاء والمعلومات في عام ٢٠١٨م. وتأتي محافظة شمال الباطنة في مقدمة المناطق التي بها أكبر عدد من المسنين بنسبة ٢٠٪، تليها محافظة الداخلية بنسبة ١٣٪، ومحافظة مسقط بنسبة ١٢٪. ونظرا لحاجة بعض المسنين للرعاية الاجتماعية، فقد بلغ عدد المستفيدين من الضمان الاجتماعي مع نهاية عام ٢٠١٧م حوالي ٢٣,٩٠٠ مستفيد كما توفر لهم دارا للرعاية الاجتماعية.

وضمن برنامج الرعاية المنزلية للمسنين، استفاد حوالي ١٢٣٠ مسنا من هذه الخدمة خلال عام ٢٠١٧م. وتأمل اللجنة مواصلة الجهات المختصة تقديم خدماتها للمسنين وزيادة عدد مراكز الرعاية لهم خاصة في ظل المتغيرات المجتمعية وارتباط الأبناء بأعمال ونشاطات تتطلب خروجهم من المنزل. كما تأمل أن تساهم جمعية «إحسان» التي تم إشهارها في عام ٢٠١٨م في تقديم خدمات متميزة لرعاية المسنين.

البلاغات التي تلقتها اللجنة وتم اتخاذ اللازم بشأنها

الحقوق	تصنيف البلاغ	العدد
الحقوق المدنية والسياسية	الجنسية	٣
	الحرية الشخصية	٦
	التقاضي	٣
	حرية الرأي والتعبير	٢
	أماكن الاحتجاز	٤
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	الأمان الأسري	٢
	السكن الملائم	٩
	العيش الكريم	٦
	الرعاية الأسرية	٢
	الرعاية الصحية	٣
	التعليم	٣
	العمل	٧
المجموع		٥٠

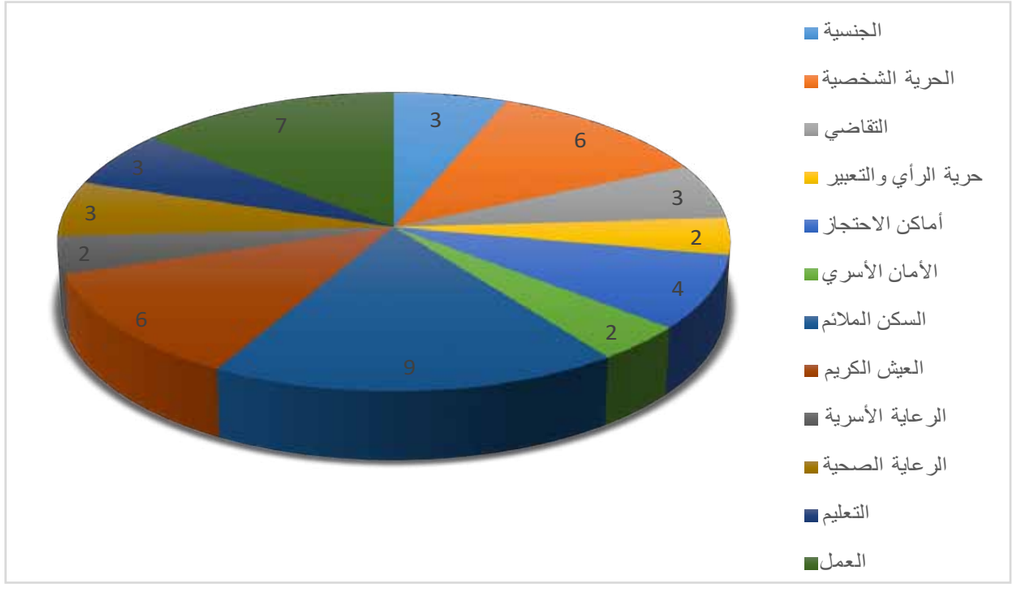

أنشطة اللجنة وأعمالها

يتطرق هذا القسم من التقرير إلى أهم الأنشطة والبرامج التي نفّذتها اللجنة خلال عام ٢٠١٨م على المستويات المحلية والإقليمية والدولية وذلك من أجل إيضاح دورها في التوعية والتثقيف ونشر ثقافة حقوق الإنسان. ويشمل هذا القسم أنشطة اللجنة في مجال التوعية والتثقيف، وبناء القدرات، وعلاقتها مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة بحقوق الإنسان فضلا عن دورها في التعامل مع التقارير التي تعدها الحكومات والمنظمات عن أوضاع حقوق الإنسان في السلطنة.

أولًا: التقارير الخارجية التي تعاملت معها اللجنة:

تتولى اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان وفق الاختصاصات المناطة لها مهمة رصد ما تثيره المنظمات والحكومات عن أوضاع حقوق الإنسان في السلطنة. وتعمل اللجنة على دراسة هذه التقارير وتحليلها بشكل منهجي وعلمي لاستخلاص التوصيات والجوانب التي يمكن أن تساهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في السلطنة والرد على أية مغالطات يمكن أن تتضمنها تلك التقارير. وخلال عام ٢٠١٨م، تعاملت اللجنة مع عدد تقارير المنظمات والحكومات الخارجية، شملت تقرير وزارة الخارجية الامريكية، وتقرير مرصد حقوق الإنسان Human Rights Watch، واستفسارات من منظمة العفو الدولية.

تنشر وزارة الخارجية الأميركية تقارير سنوية عن أوضاع حقوق الإنسان في دول العالم ومنها السلطنة، ويحتوي التقرير على عدة أقسام هي احترام كرامة الشخص وحريته، واحترام الحريات المدنية، وحرية المشاركة في العمل السياسي، والإساءة المجتمعية فيما يتعلق بالاتجار بالبشر والمرأة، وحقوق العمال. وأشار تقرير ٢٠١٧، إلى عدم تسجيل أية حالة حرمان من حق الحياة بسبب سياسي أو غير قانوني، كما لم تسجل أية حالة متعلقة بالاختفاء القسري. وتطرق التقرير إلى تجريم القوانين في السلطنة لأية ممارسات حاطة بالكرامة الإنسانية أو التعذيب. ولكن التقرير أورد بعض الملاحظات التي ردت عليها اللجنة مثل ختان الإناث وأكدت بأنه يتم تجريمه وفقًا لقانون الطفل بالسلطنة، كما تناول التقرير عدم وجود زيارات مستقلة للجنة العمانية لحقوق الإنسان للسجون وأماكن الاحتجاز دون إذن مسبق فأوضحت اللجنة في هذا الجانب بأنه يتم السماح لها بزيارة السجون وأماكن الاحتجاز بعد التنسيق مع الجهات المختصة. كما تم تصحيح المعلومات الغير دقيقة حول موضوع إخطار العمال لرب العمل بشأن قيامهم بالإضراب للمطالبة بحقوقهم حيث ذكر التقرير أن فترة الإخطار بالإضراب هي ثلاثة أشهر بينما القانون والواقع هو ثلاثة أسابيع، و أفادت اللجنة في معرض ردها على ما تم إثارته في التقرير بأن العملية الانتخابية للشورى لم تكن مراقبة من قبل أجهزة رصد مستقلة، وكان رد اللجنة بأنه يتم السماح لها بالتواجد في العملية الانتخابية ،كما أنها عضو في اللجنة الرئيسية للانتخابات. من جانب آخر يتم دعوة وسائل الإعلام الخارجية العربية والعالمية لتغطية تلك الانتخابات بكل شفافية.

يعد مرصد حقوق الإنسان Human Rights Watch منظمة دولية غير حكومية تأسست عام ١٩٧٨م، ومقرها نيويورك. ويحمل المرصد الدرجة الاستشارية من المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة مما يعني أنها تعد أحد المصادر الموثوقة في تقديم التقارير والمعلومات عن أوضاع حقوق الإنسان في دول العالم. ويتولى المرصد نشر تقارير سنوية وأخرى موضوعية عن أوضاع حقوق الإنسان في جميع دول العالم. وتتضمن التقارير السنوية للمرصد عدة قضايا مثل حرية التعبير، وحرية التجمع وتكوين الجمعيات، وملاحظات حول حقوق المرأة والتوجه الجنسي وهوية النوع الاجتماعي، وملاحظات حول القوى العمالة الوافدة، وأخيرا عن الأطراف الدولية الرئيسة. أما التقارير الموضوعية، فيركز فيها المرصد على قضية بعينها، وخلال العامين الماضيين أصدر المرصد تقريرين عن أوضاع عاملات المنازل في السلطنة. ففي عام ٢٠١٦م، نشر تقريرا بعنوان "باعوني" وفي عام ٢٠١٧م نشر تقريرا آخر بعنوان كنت أعمل كالروبوت" وقد قامت اللجنة بالرد عليهما.

وقد قامت اللجنة بدراسة تقرير المرصد السنوي لعام ٢٠١٨م، عن أوضاع حقوق الإنسان في السلطنة، وتقديم الإيضاحات والردود على بعض المعلومات غير الدقيقة. وتضمن تقرير المرصد جوانب سبق وأن قدمت اللجنة توصيات بشأنها وتناولتها في تقارير سابقة مثل إعادة النظر في نظام الكفالة، وإنهاء خطوات الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالاضافة إلى اتفاقتين أخريين والتي باركها مجلس الوزراء بقراره عام ٢٠١٥م. وفيما يتعلق بحرية التعبير بينت اللجنة أنها لم ترصد وجود تضييق على النشطاء من مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي وعلى حرية التعبير كما أثارها التقرير، كما لم ترصد اللجنة أية اعتقالات استهدفت نشطاء مؤيدين للإصلاح وفق ما ذكر بسبب آراء أعربوا عنها عبر منصات التواصل الاجتماعي. أما بشأن عدم تطرّق الوسائل الإعلامية لأي نقد سياسي فإن وسائل الإعلام التقليدية بما فيها المحطات الإذاعية والصحف الخاصة تزخر ببرامج تنتقد الأداء الحكومي وتنشر آراء ناقدة مثل برنامج "لا حدود" من مسقط أف أم، وبرنامج "كل الأسئلة" من هلا أف أم، وبرنامج "منتدى الوصال" من قناة الوصال، وبرنامج "مع الشبيبة" في إذاعة الشبيبة أف أم وكلها برامج حوارية مباشرة من قنوات إذاعية خاصة. كما تنشر الصحف المحلية الحكومية والخاصة آراء نقدية ضد أداء الحكومة يصعب حصر الكتّاب فيها. بل أن القناة الإذاعية العامة التي تشرف عليها الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون لديها برنامج "البث المباشر" الذي يسمح باستقبال آراء الجماهير وانتقاداتهم. كما بينت اللجنة أن المرأة في السلطنة وعلى عكس ما أثاره تقرير المرصد لا تواجه التمييز، وأن القوانين تجرم العنف الأسري كما توفر الدولة الحماية الكافية للمرأة من العنف، وأن الفهم الضيق لقضية ميراث المرأة عن البعض لا ينبغي أن يتخذ كقاعدة للتمييز في حقها مقارنة بالرجل.

وتواصلت منظمة العفو الدولية خلال عام ٢٠١٨م، مع اللجنة تستفسر عن عدد من القضايا التي رصدتها عبر وسائل الاتصال الحديثة. وقد ردت اللجنة على تلك الاستفسارات التي كان من بينها حقيقة احتجاز مواطنين في

إحدى المحافظات بدون تهمة وبدون توفير الضمانات القانونية لهم. وقامت اللجنة بالتواصل مع الجهات المختصة التي أكدت على توفر جميع الضمانات القانونية على عكس ما تمت إثارته. كما تواصلت اللجنة مع أحد محامي المتهمين الذي أكد توفر جميع الضمانات للمحاكمة العادلة.

ثانيا: المشاركات الخارجية للجنة:

ترتبط اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان بعدد من المنظمات الإقليمية والدولية إضافة إلى ارتباطاتها بنظيراتها من اللجان الوطنية من داخل الوطن العربي وخارجه. فعلى المستوى الدولي، تعد اللجنة أحد أعضاء التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (Ganhri) التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وعلى المستوى الإقليمي، فإن اللجنة عضو في منتدى آسيا والمحيط الهادي من بين ٢٤ عضوا يمثلون الدول الواقعة في شرق آسيا وغربها، وعلى المستوى الإقليمي، تعد اللجنة من الأعضاء الفاعلين في الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تضم في عضويتها المؤسسات الوطنية المعتمدة في الدول العربية. وعلى الرغم من أن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان التابعة لجامعة الدول العربية تمثل حكومات الدول العربية، فلا تزال اللجنة العمانية لحقوق الإنسان تحتفظ بعضويتها بصفة مراقب في اللجنة. ويعرض هذا القسم من التقرير قائمة مشاركات اللجنة في أعمال هذه المنظمات.

على المستوى الأممي، شاركت اللجنة في اجتماعات هي:

- **الاجتماع السنوي للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لعام ٢٠١٨م وحضور اجتماع لجنة الأشخاص ذوي الإعاقة (جنيف - سويسرا).**

عقد هذا الاجتماع خلال الفترة ٢٠-٢٣ فبراير ٢٠١٨م بقصر الأمم المتحدة بجنيف، وتمت مناقشة عدد من الأمور الادارية والمالية المتعلقة بالعضوية في التحالف. وحضرت اللجنة على هامش الاجتماع مناقشات لجنة الأشخاص ذوي الإعاقة التي قدمت فيها اللجنة العمانية لحقوق الإنسان مداخلة عن نشاطها في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الانسان والبرامج والفعاليات التي تعمل عليها مستقبلا.

- **اجتماع المنتدى الدولي حول الأعمال التجارية وحقوق الانسان.**

عقد هذا الاجتماع في المنامة بمملكة البحرين، بتاريخ ٢٨ فبراير ٢٠١٨م، وهدف الاجتماع إلى تعميق الحوار حول القضايا الرئيسة لحقوق الإنسان المتعلقة بالتجارة والاقتصاد، وتمت مناقشة أبرز التحديات والعوائق التي تواجه حقوق الإنسان في هذا المجال، وخرج المنتدى بعدة توصيات أهمها تفعيل المبادئ الإرشادية للأمم المتحدة حول التجارة في أرض الواقع وإقامة لقاءات دورية بين أصحاب المصالح حول قضايا الاقتصاد وحقوق الإنسان. وشاركت اللجنة فيه بورقة عن صناعة الأدوية وحقوق الإنسان.

- **المؤتمر الدولي حول الاحتلال الإسرائيلي طويل الأمد وواقع حقوق الإنسان في لأراضي الفلسطينية المحتلة لعام ١٩٦٧ م ،(عمان - الأردن).**

عقد هذا المؤتمر في العاصمة الأردنية عمان بتاريخ خلال الفترة من ١٢-١٣ مايو ٢٠١٨، وتمت مناقشة الوضع الفلسطيني في ظل الاحتلال الإسرائيلي. وهدف المؤتمر إلى تأكيد الوضع القانوني للأراضي المحتلة وإلزام إسرائيل بتطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني. وخرج المؤتمر بعدة توصيات أهمها رفض القرار الأميركي بشأن جعل القدس عاصمة لإسرائيل ومطالبة الأمم المتحدة بالقيام بدورها في تمكين الفلسطينيين من حق تقرير المصير.

وعلى المستوى الإقليمي، شاركت اللجنة في اجتماعات جاءت على النحو التالي:

- **اجتماع المائدة المستديرة لمنتدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آسيا والمحيط الهادي حول حقوق النساء والفتيات (عمان - الأردن).**

شارك وفد اللجنة العمانية لحقوق الإنسان في اجتماع المائدة المستديرة لمنتدى آسيا والمحيط الهادئ حول حقوق النساء والفتيات الذي تم عقده في العاصمة عمّان بتاريخ ٥-٦ فبراير ٢٠١٨م. تمت مناقشة العديد من المواضيع المتعلقة أبرزها دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في دعم وتعزيز حقوق النساء. وانتهى الاجتماع بعدة توصيات من ضمنها توصية وفد اللجنة بالاستمرار في التوعية والتثقيف وإقامة ورش تدريبية للتعريف بحقوق المرأة وإجراء البحوث والدراسات الخاصة بحقوق المرأة وقضاياها.

- **اجتماع حول بناء قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الوطنية للنهوض بأوضاع المرأة في رصد ومراقبة وحماية حقوق الإنسان من ٦ – ٨ مايو ٢٠١٨م – الأردن**

- **الدورة ٤٣ للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان من٢٨-٣١ يناير ٢٠١٨م – القاهرة**

شاركت اللجنة العمانية لحقوق الانسان في الدورة ٤٣ للجنة العربية الدائمة خلال الفترة ٢٨-٣٠ يناير ٢٠١٨م في القاهرة، وافتتحت الدورة بالتذكير أن الدورة (٤٣) تأتي في مستهل عام ٢٠١٨م وهي السنة التي تصادف مرور (٥٠) عاما على إنشاء اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بموجب قرار مجلس الجامعة رقم ٢٤٤٣ بتاريخ ١٩٦٨/٩/٣م، مع ابراز أهم إنجازات اللجنة خلال نصف قرن من الزمن وفي مقدمتها « الميثاق العربي لحقوق الإنسان» . ومن اهم التوصيات في الدورة ضرورة حث اللجنة العمانية لحقوق الانسان الحكومة العمانية بالمبادرة للتصديق على الميثاق العربي لحقوق الانسان ومتابعة إجراءات المصادقة.

- **أعمال الدورة ٤٤ للجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان والمشاركة في الندوة بمناسبة مرور ٥٠ عاما على تأسيس اللجنة.**

شاركت اللجنة العمانية لحقوق الانسان في أعمال الدورة ٤٤ للجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان وشاركت في أعمال الاجتماع السنوي في الندوة بمناسبة مرور ٥٠ عاما على تأسيس اللجنة وذلك خلال الفترة ١٦-١٩ يوليو ٢٠١٨م بمقر الأمانة العامة بجامعة الدول العربية في القاهرة. وقد سميت هذه الدورة بدورة اليوبيل الذهبي وذلك بمناسبة مرور ٥٠ عاما على انشائها. ولقد تم حث السلطنة فيه بالمسارعة للانضمام الى الميثاق العربي لحقوق الانسان وكذلك المصادقة على النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الانسان.

- **الاجتماع السنوي الثالث والعشرين لمنتدى آسيا والمحيط الهادي والمؤتمر الدولي حول المساواة من ١٨ – ٢١ سبتمبر ٢٠١٨م – هونج كونج**

شاركت اللجنة العمانية لحقوق الانسان في أعمال الاجتماع السنوي الثالث والعشرين لمنتدى آسيا والمحيط الهادي والمؤتمر الدولي حول المساواة وذلك خلال الفترة ١٨-٢١ سبتمبر ٢٠١٨م بهونج كونج في جمهورية الصين الشعبية، وقد شهد الاجتماع العديد من المناقشات حول أوضاع حقوق الانسان في المنطقة كما تم انتخاب رئيس المنتدى والذي كان من نصيب لجنة حقوق الانسان الأسترالية. وقدم وفد اللجنة كلمة حول التحديات والإنجازات التي قامت بها اللجنة العمانية لحقوق الانسان ونوهت الى ضرورة إعادة النظر الى تصنيف المؤسسات الوطنية وعدم تسييسها، وأكدت على ضرورة تأسيس الية إقليمية لحقوق الانسان بقارة اسيا اسوة بباقي الاليات المتوزعة بباقي القارات.

- **أعمال المؤتمر الدولي الثالث عشر للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان وحضور بعض اللقاءات والاجتماعات المصاحبة للمؤتمر من ١٠ – ١٤ أكتوبر ٢٠١٨م – المغرب**

شاركت اللجنة العمانية لحقوق الانسان في أعمال المؤتمر الدولي الثالث عشر للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان الذي تم عقده في مراكش بالمملكة المغربية خلال الفترة ١٠-١٢ أكتوبر ٢٠١٨. وقد تم تخصيص اعمال المؤتمر حول «توسيع الفضاء المدني وتعزيز المدافعين عن حقوق الانسان وحمايتهم، مع التركيز على المرأة ودور المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان»، ومن اهم النتائج المستخلصة من المؤتمر تطوير عمل المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان وتحقيق فهم واسع لدورها داخل الفضاء المدني، والالتزام بالتنسيق مع التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان والشبكات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الانسان في تنفيذ اليات العمل المشترك في مجال حقوق الانسان.

- **المؤتمر الدولي بمناسبة مرور ٧٠ عامًا على الإعلان العالمي لحقوق الانسان من ٠٦-٠٧ نوفمبر ٢٠١٨م**

– **إسطنبول:** شاركت اللجنة العمانية لحقوق الانسان في اعمال المؤتمر الدولي بمناسبة مرور ٧٠ عاما

على الإعلان العالمي لحقوق الانسان وذلك خلال الفترة ٦-٧ نوفمبر ٢٠١٨م في إسطنبول بجمهورية تركيا. تطرق المؤتمر لعدة مواضيع أهمها قضايا الفقر والحصول على الغذاء والازمة البيئية، كما تم التطرق أيضا الى قضايا اللاجئين والهجرة والتمييز وأهمية التعليم في حقوق الانسان. وخرج المؤتمر بعدة توصيات أهمها تعزيز دور المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان والمجتمع المدني في تحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠م.

- **المنتدى الاسيوي لحقوق الانسان وإقرار مسودة اعلان سمرقند بأوزبكستان ٢٢-٢٣ نوفمبر ٢٠١٨م:** شاركت اللجنة العمانية لحقوق الانسان في فعاليات المنتدى الآسيوي لحقوق الانسان خلال الفترة ٢٢-٢٣ نوفمبر ٢٠١٨م في مدينة سمرقند بجمهورية أوزبكستان، ولقد تمت مناقشة عدة مواضيع أهمها عالمية حقوق الانسان ودور الإعلان العالمي لحقوق الانسان في تنفيذ اهداف التنمية المستدامة المقرر إنجازها عام ٢٠٣٠م وذلك من خلال تفعيل دور المؤسسات الوطنية والجمعيات المدنية والاليات الدولية. كما تم إقرار المسودة النهائية لإعلان سمرقند الذي يتناول نفس الموضوع تمهيدا لعرضه على الجمعية العامة للأمم المتحدة للإقرار به. وشاركت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان بكلمة حول أهم التحديات التي مرت بها في هذا الشأن وكيفية تذليل العقبات بعد تفعيل العلاقة بين الأطراف الرئيسيين وفق منظومة حقوق الانسان.

- **المنتدى الدولي التاسع للمنظمات غير الحكومية الشريكة الرسمية لليونسكو – ٢٦-٢٩ سبتمبر ٢٠١٨**

– **تونس:** شاركت اللجنة العمانية لحقوق الانسان في فعاليات المنتدى الدولي للمنظمات غير الحكومية الشريكة لليونسكو في العاصمة تونس وذلك خلال الفترة ٢٦-٢٩ سبتمبر ٢٠١٨م. تم التطرق لعدة قضايا في هذا الاجتماع من ضمنها التأكيد على كونية القيم والتركيز على قضايا المهاجرين وحماية حقوقهم. كما تم الاحتفال أيضا بمرور سبعين عاما على الإعلان العالمي لحقوق الانسان.

ثالثًا: التوعية والتثقيف:

إيمانا بأهمية ترسيخ وتعزيز مفهوم حقوق الإنسان والدور المهم للأنشطة التوعوية والتثقيفية في غرس الثقافة الحقوقية ونشرها بين أفراد المجتمع، والتي تعتبر أحد أهم سمات المجتمعات المتحضرة من أجل مجتمع أفضل مكفول الحقوق مصان الحريات، وتفعيلًا لدور اللجنة والتي من أهم اختصاصاتها نشر ثقافة حقوق الإنسان شهد عام ٢٠١٨م العديد من الأنشطة والبرامج التوعوية والتثقيفية التي أقامتها اللجنة شملت مختلف جوانب حقوق الإنسان أهمها:

المحاضرات:

أقامت اللجنة العديد من المحاضرات التوعوية في جوانب حقوقية متنوعة لشرائح المجتمع المختلفة ومن بينها:

- **محاضرة تثقيفية عن حقوق الإنسان ضمن فعاليات المخيم الشتوي الثاني عشر للزهرات بتاريخ ٩ يناير ٢٠١٨م:** تضمنت شرحًا لمفاهيم حقوق الإنسان، ومناقشة لحقوق الطفل المختلفة والتعريف بها من خلال الصور والرسومات، واختتمت المحاضرة بعمل مسابقات أثرت الموضوع لدى الطلاب كوسيلة لترسيخ وغرس مفهوم الحق لديهم. كما وزع فريق العمل خلال الزيارة كتيبات تعريفية بحقوق الإنسان حسب ما عرفته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وإصدار حقي طفولتي بمختلف أجزائه، وكتيب لون وتعلم حقوقك وهو من الكتيبات التعليمية التي تستهدف صغار السن من خلال رسوم كرتونية تعبر عن حقوق الطفل المختلفة.

- **محاضرة توعوية عن حقوق الطفل لمعلمات مدرسة رحاب المعرفة للتعليم الأساسي في ١٠ يناير ٢٠١٨م:** ناقشت عددًا من المحاور حول اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية، وانضمام السلطنة إلى الاتفاقية، وأهم التدابير التي اتخذتها لضمان تمتع الأطفال بحقوقهم، كما تم التعريف بقانون الطفل، ومشروع الخط المجاني لحماية الطفل(١١٠٠) الذي تم تدشينه من قبل وزارة التنمية الاجتماعية تحت شعار حماية الطفل مسؤولية الجميع، كما تم توزيع عدد من اصدارات اللجنة في مختلف مجالات حقوق الإنسان، بالإضافة إلى كتيبات توضح طريقة تقديم البلاغات، وإصدارات خاصة بحقوق الطفل.

- **محاضرة توعوية عن حقوق الطفل ضمن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل وقانون الطفل لمعلمات مدرسة الحكمة للتعليم الأساسي بولاية بركاء في ١١يناير٢٠١٨م:** ناقشت محاور منها الحديث عن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية لهذه الاتفاقية، ثم تحدثت عن انضمام السلطنة للاتفاقية، وأهم التدابير التي اتخذتها لضمان حماية وتمتع الأطفال بحقوقهم، واختتمت الحلقة بنقاشات بين الحضور أثرت الموضوع. كما تم عرض أهم اصدارات اللجنة التوعوية في مجال حقوق الطفل وتوزيعها على المعلمات.

- **محاضرة توعوية حول حقوق الإنسان ضمن فعاليات المخيم ٢١ الشتوي للمرشدات بتاريخ ١٥يناير ٢٠١٨م:** وقد تخللت المحاضرة أنشطة ومسابقات متنوعة جمعت بين المرح والفائدة المعلوماتية لتعريف المشاركات بأهم حقوق وواجبات الإنسان المختلفة، كما تم توزيع اصدارات اللجنة المتنوعة على المشاركات في المخيم الشتوي.

- **محاضرة بعنوان « حقوق الإنسان الهوية وحقوقي كيف أحافظ عليها» ضمن فعاليات ملتقى البنفسج للفتيات بجمعية المرأة العُمانية بمسقط بتاريخ ١٢فبراير ٢٠١٨م:** تطرقت المحاضرة إلى التعريف باللجنة، والتعريف بحقوق الإنسان، وتحدثت عن الحقوق والواجبات، ومفهوم المواطنة والهوية، كما تخللها مجموعة من الأنشطة التدريبية حول حقوق الطفل، والهوية، والحقوق الأخرى.

- **محاضرة عن اللجنة واختصاصاتها ودوائرها وطبيعة عملها:** وجهود اللجنة في تعزيز وحماية حقوق الانسان وعلاقتها بالمنظمات الدولية والإقليمية، وذلك ضمن برنامج زيارة ضباط الخدمات الطبية التابعة للجيش السلطاني العماني إلى اللجنة في ٢٣ أبريل ٢٠١٨م.

- **محاضرة توعوية عن حقوق الطفل لمعلمي مدرسة «مدرستي» الخاصة وذلك ضمن أنشطة المدرسة التربوية والتعليمية في تنمية معارف الكادر الوظيفي لديها حول حقوق الأطفال في ٣٠ أكتوبر ٢٠١٨م:** افتتحت المحاضرة بالتعريف باللجنة، واختصاصاتها ثم الحديث عن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل والبرتوكولات الاختيارية لهذه الاتفاقية وانضمام السلطنة لها، وأهم التدابير التي اتخذتها السلطنة حول اتفاقية حقوق الطفل لضمان حماية وتمتع الأطفال بحقوقهم، واختتمت بنقاشات هادفة أثرت الموضوع كما تم توزيع أهم إصدارات اللجنة في حقوق الطفل على الحضور.

الندوات وورش العمل والفعاليات المحلية:

- **المشاركة في فعاليات معرض مسقط الدولي للكتاب في دورته (٢٣) لعام ٢٠١٨م في الفترة من ٢١ فبراير إلى ٣ مارس:** بركن خاص لعرض كتيبات واصدارات اللجنة التوعوية في مختلف جوانب حقوق الإنسان. واستقبال الزوار في الركن والرد على استفساراتهم حول اللجنة واختصاصاتها.

- **المشاركة في الفعاليات الثقافية المصاحبة لمعرض مسقط الدولي للكتاب بإقامة ندوة عن حرية التعبير بين الرغبات الشخصية والمسؤولية القانونية والاجتماعية والأخلاقية في ٢٦ فبراير ٢٠١٨م:** افتتحت الندوة بورقة عمل بعنوان مفهوم حرية التعبير، وعلاقتِه بالحرية الشخصية، وحرية الرأي، وتحدثت الورقة الثانية عن حرية التعبير في التشريعات والقوانين الدولية والمحلية، وجاءت الورقة الثالثة في الندوة بعنوان المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية عند ممارسة حرية التعبير.

- **المشاركة في فعاليات الأطفال المصاحبة لمعرض مسقط الدولي للكتاب من خلال فعالية خاصة للأطفال تحت شعار «حقي طفولتي» بمسرح ركن الطفل بالمعرض في ٢٨ فبراير ٢٠١٨م:** تضمنت الفعالية عددًا من المسابقات والأنشطة الخاصة بالأطفال، وافتتحت الفعالية بنبذة تعريفية عن قانون الطفل، واتفاقية

حقوق الطفل، بالإضافة إلى أدوار واختصاصات اللجنة فيما يتعلق بالطفل، وتخللت الفعالية مسابقات للأطفال، ومرسم للتلوين، بالإضافة إلى فقرة للقراءة من كتيبات اللجنة التي تستهدف فئة الأطفال.

- **تقديم عدد من الاصدارات التوعوية في مجال حقوق الطفل لفعالية الملتقى الثاني لفرحة طفل التي أقامها مركز سيما ومقزح الصحي في ولاية ازكي في٢٩ مارس ٢٠١٨م:** وذلك ضمن خطة اللجنة في نشر الثقافة الحقوقية والتوسع للوصول إلى فئات المجتمع المختلفة في مختلف محافظات السلطنة.

- **تنفيذ ورشة عمل تدريبية حول دور الآليات الوطنية في إعداد التقارير ومتابعة التوصيات بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان لمنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا خلال الفترة من ٢-٤ ابريل ٢٠١٨م:** بمشاركة أكثر من ٣٧ مشاركًا ومشاركة يمثلون عددًا من المؤسسات الحكومية، ومؤسسات المجتمع المدني، بالإضافة إلى عدد من موظفي اللجنة، وتناولت عدة محاور اهمها تقديم نظرة عامة حول الآليات الدولية لحقوق الإنسان، وسلطنة عُمان والنظام الدولي لحقوق الإنسان، ومقدمة حول الآليات الوطنية لإعداد التقارير، ووظائف هيئات المعاهدات، وكيفية النظر في الشكاوى الفردية كإحدى مهام هيئات المعاهدات، والتنسيق والتشاور أثناء اعداد التقارير، وإدارة المعلومات وكيفية الوصول إليها، وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وإعداد خطط العمل لتنفيذ التوصيات، ووضع خارطة طريق للعمل المستقبلي للآلية الوطنية لإعداد التقارير ومتابعة التوصيات.

- **تنفيذ ورشة عمل تدريبية حول دور وسائل الإعلام أثناء الانتخابات بالتعاون مع الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان خلال الفترة ١٧ – ١٩ أبريل ٢٠١٨م:** تضمّنت الحلقة عددًا من أوراق العمل تناولت أنواع وسائل الإعلام، والفرق بينها، ونماذج لاستخداماتها في الانتخابات، والانتخابات أنواعها وأهميتها وأنظمة التصويت، ودورية الانتخابات، والاتفاقيات الدولية المرتبطة بالانتخابات، وقضايا مهمة في مراقبة الانتخابات، وحقوق الإنسان أثناء الانتخابات من منظور إعلامي وغيرها من الموضوعات ذات العلاقة.

- **المشاركة في فعاليات مهرجان صلالة السياحي من خلال ركن اللجنة الثابت خلال الفترة من ١٤ يوليو إلى ١٧ أغسطس ٢٠١٨م:** حيث أعدت اللجنة خطة عمل وفرق متخصصة لاستقبال زوار مهرجان صلالة السياحي عبر ركنها الثابت في مركز البلدية الترفيهي بصلالة، وخصصت فرق عمل تضم عددًا من القانونيين وموظفين من الرصد وتلقي البلاغات وأخصائيين في التوعية والتثقيف والإعلام، وقامت فرق العمل بتوزيع إصدارات اللجنة التي تتضمن كتيبات، ومطويات، وإصدارات معرفة بحقوق الإنسان، وموضحة لحقوق فئات المجتمع المختلفة بالإضافة إلى الرد على استفسارات الزوار المتعلقة باختصاصات اللجنة وتوضيح مختلف الجوانب الحقوقية المتعلقة بموضوعاتهم.

- **المشاركة في فعاليات الأطفال في مهرجان صلالة السياحي من خلال إقامة أربع فعاليات توعوية ترفيهية للأطفال خلال شهر يوليو ٢٠١٨م على مسرح مركز البلدية الترفيهي:** شملت الفعاليات أنشطة ومسابقات ترفيهية وتثقيفية بالإضافة إلى فقرة للقراءة من كتيبات اللجنة التي تستهدف فئة الأطفال تخللها توزيع هدايا تذكارية متنوعة على الأطفال المتسابقين لإدخال الفرح إلى قلوبهم.

- **المشاركة في فعالية (دقائق زمنية لحياة صحية) في ١ نوفمبر ٢٠١٨م بمحافظة الداخلية:** من خلال توزيع قمصان وقبعات بها شعار اللجنة على المشاركين في برنامج المشي الذي تضمنته هذه الفعالية.

- **إقامة فعالية خاصة لطلبة مدرسة التربية الفكرية بالخوير حول» حقوق الطفل» لذوي الإعاقة الذهنية في ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨م:** اشتملت الفعالية على تعريف الطلبة ببعض الحقوق بطريقة مبسطة تناسب قدراتهم العقلية عن طريق اللعب والمسابقات، بالإضافة إلى توزيع كتيبات اللجنة التي تستهدف فئة الأطفال وهدايا متنوعة.

- **الاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان ومرور ١٠ سنوات على إنشاء اللجنة في ١٠ ديسمبر ٢٠١٨م:** شمل الحفل تدشين معرض الصور الفوتوغرافية الذي أبرز جانب من مسيرة اللجنة للفترة الماضية، بالإضافة إلى رسومات للأطفال الفائزة في مسابقة الرسم التي أقامتها اللجنة في مجال حقوق الإنسان بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم تُعبر عن مُختلف موضوعات حقوق الإنسان، كما شاهد الحضور عرضًا مرئيًا يوثق مسيرة اللجنة وإنجازاتها خلال العشر سنوات الماضية بالإضافة إلى أربع قصص مُصورة توضح جوانب مختلفة لظاهرة إهمال الأطفال ودور الأسرة والمجتمع حيال ذلك حيث يُعد الإهمال واحدًا من المحاور الأساسية التي نصت عليها اتفاقية «حقوق الطفل» التي انضمت إليها السلطنة بموجب المرسوم السلطاني السامي رقم (٩٦/٥٤)، والتي أكدت على حماية الطفل وتوفير بيئة آمنة ومستقرة له.

النشاط الإعلامي للجنة في البرامج الإذاعية والتلفزيونية

م	الوسيلة الإعلامية	نوع التغطية	العدد
١	الإذاعة	لقاء مباشر + تقرير	٧
٢	التلفزيون	تقارير إخبارية	٣

النشر الصحفي لموضوعات حقوق الإنسان في الصحف المحلية

م	الموضـــــوع	المجموع
١	حقوق الطفل	٥١
٢	حقوق المرأة	٨١
٣	حقوق ذوي الإعاقة	٢٨
٤	حقوق المُسنون	٣
٥	حق العيش الكريم	١٣٦
٦	حق السكن	١٠٣
٧	حق العمل	٦٠
٨	حق العيش في بيئة نظيفة	٤٢
٩	حق الرعاية الصحية	٢٥
١٠	حق التعليم	٢٦
١١	حق الغذاء السليم	١٩
١٢	أخبار عامة عن اللجنة	٤٨

رابعا: التدريب وبناء القدرات لموظفي اللجنة:

نفذت اللجنة خلال عام ٢٠١٨م عددًا من الدورات التدريبية في مجال حقوق الإنسان، والمهارات التخصصية الأخرى لأعضاء وموظفي اللجنة، ولجهات أخرى داخل السلطنة استهدفت من خلالها مختلف الشرائح والفئات، لتعزيز دور اللجنة في مجال التدريب وبناء القدرات.

يعد بناء القدرات وتحسين المهارات العملية جانبًا مهمًا لأعضاء اللجنة وموظفيها، وذلك من أجل تعزيز ثقافتهم وخبراتهم من خلال اشراكهم في العديد من الندوات والدورات حلقات العمل والمهام الرسمية في جوانب متعددة

لحقوق الإنسان، وسعيًا لإبراز ذلك نفذت اللجنة في العام م٢٠١٨ (٢٧) دورة، وبرنامجًا تدريبيًا مع مختصين ومؤسسات تدريبية بارزة في هذا المجال.

الدورات التدريبية وحلقات العمل والندوات المؤتمرات والبرامج التعاقدية :

الدورات الداخلية :

- دور الباحث القانوني في التعامل مع الجرائم الوظيفية العامة عدد المشاركين (١).
- تنفيذ الأحكام الإدارية، عدد المشاركين (١)
- قواعد تفسير وتحليل النصوص القانونية، عدد المشاركين (١)
- تطوير تطبيقات الهواتف الذكية (اندوريد)، عدد المشاركين (١).
- تطوير تطبيقات الهواتف الذكية (IOS)، عدد المشاركين (١).
- مفاهيم حقوق الإنسان – المرحلة الأولى، عدد المشاركين (١٣).
- الاتجاهات الحديثة لرفع كفاءة المحاسبين والمدققين ،عدد المشاركين (١).
- برنامج تدريبي للباحث القانوني المحترف، عدد المشاركين (١).
- برنامج مكافحة الإتجار بالبشر، عدد المشاركين (١).

الدورات الخارجية:

- تطبيقات قواعد بيانات اوراكل في الشرق الأوسط، عدد المشاركين (٢).
- المشاركة في الدورة التدريبية الإقليمية في مجال حقوق الإنسان – عنبتاوي ٢٨ تحت عنوان "الحقوق الفردية.. ضمان للكرامة الإنسانية، عدد المشاركين (٢).
- المشاركة في تدريب المدربين في مجال حقوق الإنسان حول سبل ومهارات تفاعل المؤسسات الوطنية مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، عدد المشاركين (٢).

حلقات العمل والمؤتمرات والندوات :

- الآليات الوطنية لإعداد التقارير ومتابعة التوصيات ٢٠١٨م، عدد المشاركين من موظفي اللجنة (٧) وعدد المشاركين من خارج اللجنة (٢٧).
- المشاركة في الندوة الوطنية (تعميم الانتفاع بالمعلومات الواقع والتحديات) – عدد المشاركين (٤).
- **حلقة عمل تدريبية حول مراقبة وسائل الإعلام أثناء الانتخابات:** المشاركون من موظفي اللجنة (١٠) ومن السلطنة (١١) ومن الدول العربية الاخرى (١٨).
- ورشة عمل عن تقنيات شركة XEROX – عدد المشاركين (١).
- ورشة عمل حول الحكومة الإدارية وحوكمة التدريب في ظل التحول الرقمي - عدد المشاركين (١)
- المشاركة في حلقة عمل حول حقوق البحارة في الموانئ العمانية واتفاقية العمل البحري ٢٠٠٦م، عدد المشاركين (١).
- المشاركة في الندوة حول آليات ومؤشرات التعرف والتعامل مع ضحايا الإتجار بالبشر والمتابعة القانونية مع الجهات القضائية، عدد المشاركين (٤).
- ندوة حول (التوعية الأمنية)، عدد المشاركين (٢).
- منتدى إدارة رعاية شؤون العمال، عدد المشاركين (١).
- المؤتمر السنوي العام الثامن عشر بعنوان دور الحكومات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠م – عدد المشاركين (٤).
- المشاركة في المؤتمر السابع بعنوان (التمكين الاقتصادي للمرأة وتعزيز قيم السلام والعدالة والمواطنة)، عدد المشاركين (٣).
- لقاء تشاوري للمدراء و رؤساء الأقسام الوثائق، عدد المشاركين (٢).
- ورشة حول (نظام تصنيف الوثائق المشتركة وجداول مدد استبقائها)، عدد المشاركين (٦).

البرامج التعاقدية:

إعداد وكتابة التقارير والمراسلات الإدارية (متقدمة) -عدد المشاركين (١٧).

- اساسيات الحاسب الآلي – عدد المشاركين (١٠).
- القانون لغير القانونين – عدد المشاركين (١٢)
- مهارات في القيادة الإبداعية – عدد المشاركين (١٠).
- تعزيز وتنمية مهارات الاتصال الفعال – عدد المشاركين (١٢).
- تعزيز مهارات البحث العلمي – عدد المشاركين (١٠).

إن ما تم استعراضه في هذا التقرير من موضوعات حول حقوق الإنسان ليؤكد حرص السلطنة المستمر على تعزيز كل ما من شأنه خدمة الإنسان على أرضها، ويعكس مدى التنسيق بين اللجنة العمانية لحقوق الإنسان ومؤسسات الدولة المختلفة، كما يوضح تفاعل اللجنة الخارجي مع أهداف وبرامج المؤسسات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان وعلى رأسها المفوضية السامية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

اللجنة العمانية لحقوق الإنسان
Oman Human Rights Commission

رقم الإيداع: ٢٠١٩/٧٠

WWW.OHRC.COM